

الوسيط في المذهب

أو لأن غسل العضد كان تابعا وقد سقط المتبوع وهذا القول نقله المزمى .
والثانى نقله الربيع وهو أنه يجب لأن المرفق عبارة عن مجتمع العظام وغسل الكل أصل لا
تبع .

ومن الأصحاب من قطع بالوجوب وغلط المزمى فى النقل وتكلف تأويله